

لعريبي محمد
المركز الجامعي بخميس مليانة

لحسين عبد القادر
المركز الجامعي برج بوعريريج

مداخلة بعنوان:

أنظمة الدفع الإلكترونية و أزمة السيولة في الجزائر

مقدمة:

إن أهـم ما يميز هذا العصر هو التطور الكبير و السريع الذي أحدثته التكنولوجيا الحديثة في المجالات الاقتصادية ووسائل الاتصال و المواصلات. وفي مقدمتها البنوك و المؤسسات المالية و التي تمثل بحق العصب الرئيسي للاقتصاد . .

و وسط هذا الانفتاح الكبير يعيش الموظف الجزائري منذ مدة في حيرة من أمره ، فهو من جهة موظف و غير عاطل عن العمل ، ومن جهة أخرى عندما يحين وقت الحصول على أجره أو راتبه يبشر بعدم وجود السيولة لدى متعامليه في المؤسسات المالية المعنية ، فيتوجه إلى استعمال التكنولوجيات الحديثة المتمثلة في أنظمة الدفع الإلكتروني المتواجدة لدى أغلبية المؤسسات المالية و المصرفية حيث لا يسمح له بسحب مبلغ أكثر مما هو مبرمج ، و رغـم عدم شعوره بالارتياح فقد يجد متنفسا لقضاء حاجاته الضرورية .

فهذه الوضعية الحرجة جعلتنا نفكر في إيجاد آليات تخفف من هذا العبء على الموظفين ، ومن الواضح أن هناك تطور في أسلوب نشاط المصارف التجارية خلال السنوات الأخيرة بفضل التقدم العلمي و التكنولوجي السريع الذي يشهده عالم اليوم ، و أخذت البنوك بمبدأ تعدد الخدمات التي تقدمها لزبائنها بعد أن كانت خدماتها محصورة على قبول الودائع و منح القروض ، و من هنا ظهرت عدة خدمات مصرفية حديثة و متطورة التي ترتب عليها تطور هائل في نظم و أساليب الخدمات لتواجد التنوع الكبير في الخدمة و التزايد المستمر في عدد الزبائن ، و نتيجة لكل ذلك توسعت البنوك بالاعتماد على الأجهزة الإلكترونية بهدف تحقيق أفضل خدمة ، و استخدام برامج متخصصة و كذلك استخدام الطريقة التحليلية أو ما يسمى الأسلوب الكمي أو بحوث العمليات و غيرها من أساليب علم الإدارة .

و لكون المؤسسات المعنية بالتحصيل مختلفة و تنتمي إلى جهات متعددة إضافة البنوك و المؤسسات المالية ذات الصلة بالتحصيل و الدفع و هي بالمناسبة تستعمل أنظمة الدفع المتطورة إلا بعضا منها ، فمن خلال هذه الوضعية ألا يمكن زرع أنظمة الدفع الإلكتروني في مختلف المؤسسات و الإدارات التي تقوم بعمليات التحصيل و جعلها تحت تصرف الموظفين بصفة خاصة و زبائنهم بصفة عامة ؟ .

و انطلاقا من هذا السؤال الرئيسي يمكن تجزئته إلى أسئلة فرعية و التي تصب في:

1. ماهية أنظمة الدفع الإلكتروني ؟
2. هل أنظمة الدفع الإلكتروني مستغلة استغلالا يرضى علية الزبون ؟
3. أنظمة الدفع الإلكتروني و البطاقات التي تتبع هذه الأنظمة ؟

و أهم فرضيات هذا البحث ما يلي:

1. ضرورة الفعالية و سرعة العمليات في نظام الدفع الإلكتروني يستدعي تبني التكنولوجيات الحديثة لتلبية حاجات كل المتعاملين مع البنوك و المؤسسات المصرفية .
2. تعتبر أنظمة الدفع الإلكترونية وسيلة تريح الموظف في تعاملاته مع المؤسسات المالية و المصرفية .
3. إن توفير البطاقات الممغنطة التي تتبع أنظمة الدفع الإلكتروني تتيح للفرد مجالات كثيرة لكيفية إجراء عملية السحب .

أولا – ماهية أنظمة الدفع الإلكتروني:

تمهيد :

إن أنظمة الدفع لا يفرضها القانون، بل تنتج عن مميزات ثقافية و تاريخية و اجتماعية و اقتصادية لأي بلد و كذا التطورات التكنولوجية.

و قبل أن تتدخل التكنولوجيا فإن هذه المميزات تحدد أشكال و طرق استعمال وسائل الدفع في بلد ما و يجب أن يدعم تطوير متناسق لقطاع حساس و شامل كهذا، بأعمال ذات طابع بيداغوجي.

و تدل عبارة نظام الدفع (Système de paiement) على الخلفية المؤسساتية، و التاريخية التي تستخدم في كنفها مختلف وسائل الدفع على المستوى الوطني.

1- تعريف أنظمة الدفع

يمكن تعريف نظام الدفع، بأنه مجموع التسويات لمجموعة من دوائر المتعاملين، و ذلك من أجل تحويل قيم بين طرفين على الأقل، بأقل تكلفة و بأقل المخاطر و في وقت سريع في حدود ما تسمح به التكنولوجيا المتوفرة في وقت معين[1].

و من المتفق عليه، فإن أنظمة الدفع تمثل بالنسبة للنشاط الاقتصادي ما تمثله الطرق بالنسبة لحركة السير، أي الهياكل التحتية الضرورية، و لكننا ننسى وجودها إلى غاية حدوث إزدحام أو إصطدام و يمثل نظام الدفع بالنسبة لأي اقتصاد مؤشر حسن التسيير، و بالأخص في نطاق اقتصاد السوق، فإذا كانت المبالغ الصغيرة تسدد نقدا دون حرج يذكر، فإن المبالغ الكبيرة تتطلب اللجوء إلى وساطة مصرفية و إلى وسائل أخرى غير الأوراق النقدية.

يبقى نظام الدفع في المصارف الجزائرية بدائيا، و تعود أهم أسباب ذلك إلى المنظومة نفسها رغم الاتهامات الموجهة للمحيط و بشكل خاص قطاع البريد و المواصلات، فمازالت النقود هي وسيلة الدفع الأكثر استعمالا و تداولا بين الزبائن و التجار، و حتى الشيك المصرفي لم يعرف رواجا كبيرا، إضافة إلى أن معالجته بصفة أوتوماتيكية لا تزال في بداية عهدها.

---

[1]– جليد نور الدين: تطوير وسائل الدفع في الجهاز المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 2006، ص 83.

2- نظام المدفوعات المكثفة: Système de paiement de masse

يعتبر نظام المدفوعات المكثفة le système de paiement de masse، نظام دفع للمبالغ النقدية الضخمة (الكبيرة)، فهذه الأخيرة تتطلب اللجوء إلى أنظمة أكثر تطورا و ضمانا و أقل خطورة و في ظل تطور المؤسسات و التقدم المحرز عليه في ميدان الوساطة المصرفية، بات من الضروري عصرنة نظام المدفوعات في الجزائر، و هذا ما أدى إلى تطوير وسائل الدفع و تنويعها كمرحلة أولى على غرار ما قامت به العديد من البلدان المتطورة.

فالتكنولوجيات الجديدة في نقل المعلومات، و التقدم الحاصل في الإعلام الآلي تشكل أساس التحسن الهائل في إجراءات التحصيل، و هذا ما دفع بالجزائر إلى عصرنة نظام مدفوعاتها الداخلي و هذا ما تجسد في المرسوم الحكومي الصادر في ماي 2006 و القاضي ببداية تطبيق نظام المدفوعات المكثفة كنظام دفع متطور و ذلك بداية من جوان 2006، و بعد المجلس الوزاري المنفذ في ديسمبر 2006 تم الإقرار كتقييم أولي لبداية تطبيق هذا النظام على أنه "ساري المفعول بين مختلف البنوك، و النتائج الأولية المحققة إلى غاية الآن تدعو للتفاؤل"[2].

3- هيكلة نظام المدفوعات المكثفة:

من المتفق عليه، فإن نظام مدفوعات بلد ما يتضمن المؤسسات المالية، إجراءات التحصيل في حالة الدفع بالعملة الكتابية أو الإلكترونية، و وسائل الدفع.

و سنتطرق في مطلبنا هذا إلى كل نقطة على حدى و بالتفصيل.

- **المؤسسات المالية الوسيطية:**

إن المؤسسات التي بحكم وظيفتها تتدخل مباشرة في إنشاء و /أو تسيير وسائل الدفع تمثل بالتالي نظام المدفوعات في الجزائر، و هي:

1-3 بنك الجزائر أو البنك المركزي:

يخضع بنك الجزائر إلى أحكام تكرس استقلاليته، و قد خول له قانون إنشائه[3] في مجال النقد و القرض و الصرف، مهمة إحداث أحسن الشروط لتطور منتظم للاقتصاد الوطني و الأبناء عليها، مع السهر على استقرار العملة الوطنية داخل البلد و خارجه.

يقدم البنك خدمات مصرفية لفائدة البنوك التي يجب عليها أن تحفظ برصيد دائن في حسابها الجاري لدى بنك الجزائر لسد حاجياتها في عملية المقاصة[2]. و يمسك الحساب الجاري للخزينة العمومية مجانا، و يتكفل بتحصيل جميع وسائل الدفع الكتابية (الشيكات، السندات . . .) التي تقدمها الخزينة العمومية.

---

[2]- حميزي سيد أحمد، تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل الجهاز المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير، غير منشورة، 2002، ص 15.

[3]- قانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990.

3-2 البنوك و المؤسسات المالية:

3-2-1. بنوك تجارية ذات رأسمال خاص:

جاءت لتعزيز القطاع المصرفي الذي كان يهيمن عليه القطاع العمومي، و تتمثل في:

- بنك البركة (Al Baraka) التابع لمجموعة البركة الدولية.
- بنك المؤسسة العربية المصرفية (ABC) التابع لمجموعة ب. م. ع. م الدولية.
- سيتي بنك التابعة لشركة ستي بنك (City Bank Corp).
- البنك الجزائري للتجارة و الصناعة (BCIA).
- الشركة الجزائرية للبنك (C.A Bank).
- يونين بنك (Union Bank).

3-2-2. بنك ما وراء البحار (off-shore):

متمثل في البنك العربي المغربي للصناعة و التجارة (BAMIC)

3-2-3. مؤسسات مالية و بنوك أعمال:

- شركة إعادة تمويل الرهن (S.R.H).
- بنك مونا (Mouna Bank).
- فينالب (Finalep).
- سوفينانس (Sofinance).
- سالم (Salem).
- البنك العربي الدولي (Arab International Bank).
- بنك الريان (Al Rayan Bank) التابعة لمجموعة الريان الدولية.

3-2-4. بنك التنمية المتمثل في البنك الجزائري للتنمية.

3-2-5. بورصة القيم المتمثلة في شركة مراقبة عمليات البورصة (COSOB).

3-2-6. الصندوق الوطني للسكن (CNL).

---

[4] - المادة 84 من قانون النقد و القرض.

[3] - المديرية العامة للشبكة – بنك الجزائر -.

3-2-7. **هيئة معتمدة للقيام بالعمليات المصرفية وهي الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA).**

3-2-8. **بنوك ذات أموال عمومية:**

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).
- بنك التنمية المحلية (BDL).
- بنك الجزائر الخارجي (BEA).
- البنك الوطني الجزائري (BNA).
- القرض الشعب الجزائري (CPA).
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP).

3-2-9. **شركات ضمان:**

- صندوق ضمان الصفقات العمومية (CGMP).
- صندوق الضمان والاستثمارات الفلاحية.
- صندوق ضمان / كفالة مشتركة للترقية العقارية.
- صندوق ضمان الصادرات (CAGEX).
- صندوق التكافل لمواجهة أخطار القرض للمستثمرين الشباب.
- الشركة ضمان القرض العقاري.

3-3 **مركز الصكوك البريدية:**

تتبع سلطة وزير البريد والمواصلات[6]، و تتكفل بمسك الحسابات البريدية الجارية و تقوم ببعض العمليات المصرفية كجمع الموارد من الجمهور و تسيير وسائل الدفع، إن صحاب الحسابات البريدية الجارية هم المؤسسات و الشركات و الخواص، و تخص هذه المراكز العمليات المنفذة التالية:

3-4 **تحصيل الشيكات البريدية.**

3-5 **تحويل الإيرادات والنفقات الميزانية.**

---

[6] - بموجب المادة 108 من الأمر 75-89 المتضمن قانون البريد و المواصلات

4 الخزينة العمومية:

هي عبارة عن مديرية عامة تابعة لوزارة المالية، تتمثل مهمتها في تحصيل الإيرادات و تسديد النفقات، وكذا توزيع الأموال العمومية و تسييرها على كامل التراب الوطني هي تستخدم "الشيك" بحكم أنها تدير حسابات بعض الأصناف من الأعوان الاقتصاديين و البنوك و الخواص.

ثانيا : إجراءات التحصيل من خلال البنوك و المؤسسات المالية:

1-إجراءات التحصيل

يخص التحصيل القيم الواجبة الدفع في المواقع التي يتواجد بها البنك أو مواقع أخرى، حيث يلجأ إلى وسطاء كالبنوك أو مراكز الصكوك البريدية، كما أنه يخص القيم المسحوبة على زبائن البنك أو زبائن بنوك أخرى.

فإذا ما تعلق الأمر بقيم واجبة التحصيل على زبائن نفس البنك، فيطلق على هذا النوع من التحصيل اسم "التحصيل المباشر" "Recouvrement direct"، فيقيد البنك اعتمادا على وسائله الخاصة في الجانب المدين حساب صاحب الأمر، و الجانب الدائن لحساب المستفيد، ويجب أن يتم القيد في الجانبين المدين و الدائن وفق تواريخ القيمة (Dates de valeur) التنظيمية.

أما إذا تعلق الأمر بقيم واجبة التحصيل على زبائن بنوك أخرى، فيطلق على هذه العملية اسم "التحصيل غير المباشر" "Recouvrement indirect"، و في هذه الحالة يقوم البنك بعملية التحصيل باللجوء إلى تقنية مقاصة القيم مع البنوك المسحوب عليها.

و لضمان هذه الخدمة، تتوفر البنوك على هياكل جهوية متخصصة تعمل على جمع القيم للتحصيل (Valeurs à recouvrer) لدى البنوك الأخرى و تقدمها لغرف المقاصة الجهوية المتواجدة على مستوى مقرات بنك الجزائر.

يجري تحصيل المدفوعات بالعملة الكتابية على النحو التالي:

- عن طريق شبكة البنك نفسه فيما يخص المدفوعات ما بين زبائن البنك نفسه.
- عبر دائرة غرف المقاصة التي يديرها بنك الجزائر بالنسبة للمدفوعات ما بين زبائن بنوك مختلفة و لكنها منضمة إلى غرف المقاصة.
- عبر دائرة تربط فيها مباشرة البنوك المتواجدة في مواقع لا يوجد فيها بنك الجزائر، و بالتالي فلا وجود لغرف المقاصة.

2-وسائل الدفع[7] (Les moyens de paiements):

إن النقد يمثل وسيلة دفع تستعمل لتسديد السلع و الخدمات المستفاد منها عن قرب أو بعد إثر إرسال الفواتير (في مرة واحدة أو مرات متعددة) و دفع الأجور، و الإعانات، و التعويضات التي تؤديها المؤسسات و الإدارات و شركات التأمين . . . و أداء المدفوعات لدى شبابيك الإدارات أو مقدمي الخدمات (الغاز، الكهرباء، الهاتف . . .) .

يقدم القانون المصري في لسنة 1990 تعريفا لوسائل أو أدوات الدفع يكتسي طابعا عالميا (و القانون المصري في الفرنسي يعطي نفس التعريف)، و تنص المادة 112 من هذا القانون على أنه "يمكن اعتبار وسيلة دفع أداة دفع تسمح لأي كان بتحويل الأموال مهما كانت الركيزة أو الإجراء التقني المستعمل" .

ثالثا : وسائل الدفع الإلكترونية :

ظهرت وسائل الدفع الإلكترونية تدعيما للوسائل العادية , و حتى تساهم في تطوير أداء النشاط البنكي عن طريق تحسين أداء منظومة الدفع , وتطورت خاصة منذ انتشار عمليات التجارة الإلكترونية و نموها على الصعيد العالمي .

تعرف وسائل الدفع الإلكترونية بأنها مجموعة الأدوات و التحويلات الإلكترونية التي تصدرها المصارف و مؤسسات الإئتمان , و بسبب تنوع هذه الوسائل و اختلاف خصائصها أصبح من الصعب تقديم تعريف موحد للنقد الإلكتروني .[8]

و تشتمل أهم تلك الوسائل في:

1- النقد الإلكتروني(La Monétique):[9]

يمكن القول بأنها عبارة عن نقود غير ملموسة، تأخذ صورة وحدات إلكترونية و تخزن في مكان آمن على " Hard Disk " لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل ويعرف باسم "المحفظة الإلكترونية".

يمكن للعميل إستخدام هذه المحفظة عند القيام بعمليات البيع أو الشراء أو التحويل . . .الخ .

7-الطاهر لطرش،تقنيات البنوك،ديوان المطبوعات الجزائرية،الجزائر،2005،ص67 .

8-اكرم ياما لكي،نفس المرجع السابق،ص56 .

9-ابو اسليمان عبد الوهاب،البطاقة البنكية،دار القلم،سوريا،1998،ص62 .

يمكن أن يتجسد النقد الإلكتروني في صورتين:

✓ **حامل النقد الإلكتروني(Le Porte monnaie Electrique):** الذي يسمح بإجراء الدفع، خاصة في المشتريات الصغيرة من احتياطي نقدي معد سلفا مجسد في بطاقة.

✓ **النقد الإفتراضي(La Monnaie Virtuelle):** الذي يتمثل في برمجيات (Logiciels) تسمح بإجراء الدفع عبر شبكات مفتوحة خاصة بالإنترنيت.

بالتالي المقصود بالنقدية(Monétique) هو مجموعة تقنيات الإعلام الآلي, المغناطيسية, و الإلكترونية, و الآلية التي تسمح بتبادل الأموال بدون استعمال الأموال و الوثائق, و البطاقة هي الوسيلة التي تسمح بتنفيذ هذه العملية. [1]

2- الشيكات الإلكترونية: :

الشيك الإلكتروني مثل الشيك التقليدي, هو أمر بالدفع من الساحب إلى المسحوب عليه لدفع مبلغ مسمى إلى المستفيد، غير أنه يختلف عنه في أنه يُرسل إلكترونيا عبر الإنترنيت.

تعتمد فكرة الشيك الإلكتروني على وجود وسيط لإتمام عملية التخليص و المتمثل في جهة التخليص(البنك) الذي يشترك لديه البائع و المشتري من خلال فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بهما مع تحديد التوقيع الإلكتروني لكل منهما و تسجيله في قاعدة البيانات الالكترونية لدى البنك.

3- البطاقات الإلكترونية: :

تقوم هذه البطاقات على مبدأ الدفع المسبق(Pré-paiement)، فهي عبارة عن وسيلة لتخزين النقد، أي بمثابة حافظات نقد إلكترونية(Porte-monnaie Electronique)، ومع تطور عنصر الأمان في هذه البطاقات زادت درجة الإقبال عليها، فضلا عن السهولة التي تتيحها، فقد تطور استعمالها بشكل سريع.

توسع نطاق استخدامات البطاقة المصرفية، حتى أن الجهود تسير نحو إيجاد بطاقة موحدة متعددة الاستخدامات و على مستوى دولي.

---

[10]-صلاح الدين حسن السيسي، الخدمات المصرفية الحديثة، دار الوسام للطباعة و النشر، مصر، 2003، ص47.

[11]-د-احمد جمال الدين موسى، النقود الالكترونية و تأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، منشورات الحلبي الحقوقية، 1999، بيروت العربية. ص62.

❖ **أنواع البطاقات:** أهم أنواع البطاقات الإلكترونية نعرضه فيما يلي:

- **البطاقات الذكية:**[12] هي بطاقة بلاستيكية تحتوي على اسم المتعامل، العنوان، البنك المصدر لها، طريقة الصرف، و تاريخ حياة العميل المصرفية.

- اخترعت هذه البطاقة سنة 1975 و بدأ استخدامها سنة 1981 من طرف شركة فيليبس.

- **البطاقة البنكية:**[13]إن البطاقة البنكية كانت و لمدة طويلة مخصصة للزبائن التجار لدفع مشترياتهم الجوارية، وقد دخلت أسواقا جديدة , يمكننا تمييز 4 محاور رئيسية فيها هي: سوق المؤسسات، أفضل وسيلة لتحديد زبائن التجار، و سوق الدفع المسبق و سوق الدفع عن بعد.

كما يمكننا تصنيف البطاقة البنكية حسب وظائفها إلى:الضامنة للصكوك، بطاقات سحب الأوراق النقدية من موزعي الأوراق، بطاقات الدفع في شبكة التجار المعتمدين، البطاقات الخاصة بالأعمال، بطاقات المشتري، بطاقات الدفع عن بعد، بطاقات مسبقة الدفع "حقيبة النقود الإلكترونية".

- **بطاقات الإئتمان:**[14] تعددت التعاريف الخاصة ببطاقات الإئتمان , و من هذه التعاريف أن بطاقة الإئتمان هي بطاقة بلاستيكية صغيرة الحجم، شخصية، تصدرها البنوك أو شركات التمويل الدولية، تُمنح لأشخاص لهم حسابات مصرفية مستمرة. و بموجب هذه البطاقة يمكن لحاملها الوفاء بقيمة مشترياته لدى المحلات التجارية المعتمدة لدى البنك مصدر البطاقة، على أن تتم التسوية فيما بعد، وتعد من وسائل الدفع على المستوى الدولي.

- **البطاقات الشخصية:** تعتبر البطاقة الشخصية كأنظمة "مغلقة" "لأن مُصدريها يراقبون كل النظام الخاص بالإصدار –القبول , و" محلية" في نفس الوقت , و هو ما يميزها عن بطاقات الإئتمان المخصصة أساسا للإستعمال على المستوى الدولي.

وظائف السحب التي كانت تبدو مخصصة للبطاقات البنكية أصبحت متوفرة أكثر في البطاقات الشخصية لكن على مستوى شبكات محدودة جدا.

---

[12] مسرور محمد ،نظام الدفع في الجزائر واقعه و آماله المقاصة و المقاصة الآلية، مذكرة ليسانس،جامعة الجزائر،غير منشورة، ص103.

[13] محمد نورشاد،تحديث وسائل الدفع و انعكاساته على النشاط البنكي في الجزائر،رسالة ماجستير،جامعة الجزائر،غير منشورة،2006،ص79.

[14] ابو سليمان عبد الوهاب،البطاقة البنكية،دار القلم،سوريا،1998،ص68-69.

4- التحويل المالي الإلكتروني : [15]

يقصد بنظام التحويلات المالية الإلكترونية TFE مجموعة القواعد و الإجراءات المعتمدة في تحويل الأموال

عبر مصارف إلكترونية أو مصارف إنترنيت مرخص لها للقيام بهذه العملية . يتم إصدار أمر التحويل عن طريق الكمبيوتر أو الهاتف المحمول , وبفضل تعزيز أنظمة الأمن أصبحت التحويلات المالية الإلكترونية تحظى بمصداقية أكبر و درجة أمان أعلى لدى المتعاملين, إضافة إلى ما يوفره هذا النظام من اختصار للزمن، توفير الجهد و التكلفة، و سهولة التعامل .

من المهم الانتباه إلى أن وسائل الدفع الالكترونية تندرج ضمن مفهوم جديد يتمثل في مصطلح "الصيرفة الالكترونية" .

5-:معايير تصنيف البطاقات الإلكترونية:

تصنف البطاقات على أساس عدة معايير منها :

أ. **المعيار الوظيفي:**[16]

- **بطاقة الدفع:** هي بطاقة تسمح لصاحبها الوفاء بالالتزامات .
- **بطاقة السحب:** هذه البطاقة تسمح لحاملها سحب الأوراق النقدية لدى الموزعات و الشبابيك الآلية .
- **بطاقة مزدوجة الوظيفة:** هي بطاقة تجمع الوظيفتين السابقتين .

ب. **معيار ترصد الحساب:**[17]

---

[15] صلاح الدين حسن السيسي، المرجع السابق، ص50 .

[16] – منصور محند , علوي فاطمة الزهراء , مشروع تحديث الهياكل القاعدية للنظام المصرفي بالجزائر, مذكرة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005/2004، ص87 .

- **بطاقة الائتمان Carte de crédit**: تستخدم كأداة وفاء و ائتمان في نفس الوقت فهي تتيح لحاملها الحصول على السلع و الخدمات فور تقديمها و الدفع لأجل لقيمتها للمصرف المصدر للبطاقة.

- **بطاقة الخصم الفوري Carte débit**: تستخدم كأداة وفاء فقط و بمقتضاها يحمل حاملها على احتياجاته من السلع و الخدمات فور تقديمها و يتم الخصم من حساب العميل بطريقة فورية أو خلال أيام دون تقسيط المبلغ فترات.

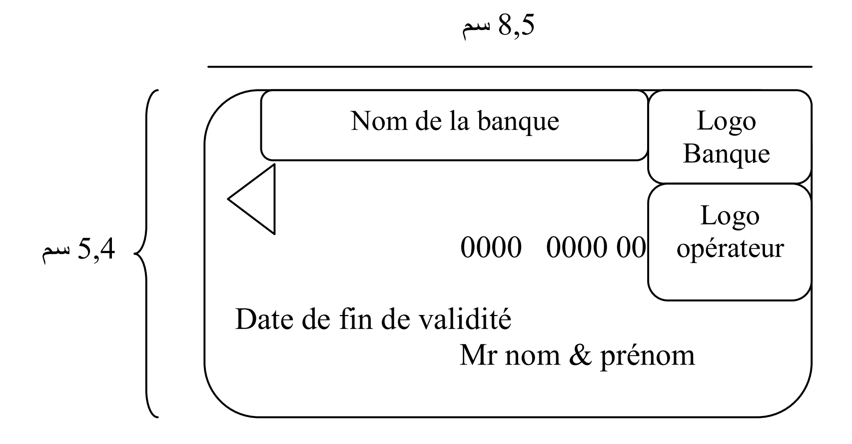
- **بطاقة الخصم المؤهل Carte de débit différé**: تستخدم كأداة وفاء و ائتمان إلا أن فترة الائتمان لا تتعدى شهر، و يستفيد العميل بفترة سماح بغض النظر عن تاريخ شرائه للسلعة أو الخدمة و دون تسجيل أية فوائد مدينة على حسابه غير أنه ملزم بتسديد رصيد كشف الحساب الشهري بالكامل في نهاية الشهر.

ج. المعيار الجغرافي:

- **البطاقة الوطنية**: هي بطاقة تسمح لحاملها القيام بعملية السحب و الدفع في الوطن.

- **البطاقة الدولية**: و هي تستعمل على المستوى الدولي.

الشكل رقم 1: أحد أشكال البطاقات الإلكترونية



17 – منصور محند، علوي فاطمة الزهراء، نفس المرجع السابق، ص88.

الخاتمة

إن التحدي الحقيقي في التطور المصرفي و بالخصوص تطوير وسائل الدفع هو إيجاد مجموعة من الخدمات تلبي احتياجات من السيولة اللازمة لكل العملاء باعتبارهم نقطة البدء و العمود الفقري في العمل المصرفي، و ساعد على ذلك التطور التكنولوجي الذي حققته نظم المعلومات المصرفية في الفترة الأخيرة، حيث اتجهت المصارف إلى استحداث خدمات جديدة و ابتكار وسائل الكترونية مصرفية توفر انسياب خدمات الدفع المصرفية من المصرف إلى العميل بسهولة و يسر و كفاءة بما يلائم الاحتياجات و المتطلبات المعاصرة للعملاء من ناحية و يحقق الربح من ناحية أخرى و ضرورة ربط أنظمة الدفع الإلكتروني بكل المؤسسات المصرفية و المالية و مؤسسات الدولة التي تعمل إطار الجباية (تحصيل الضرائب و الرسوم من المواطنين و المؤسسات بمختلف أنواعها) حيث تقوم بصب كل ما تتحصل عليه في نهاية العمل اليومي لدى المؤسسات المالية التي تعاني نقصا في السيولة مثل بريد الجزائر .

المراجع:

1- جليد نور الدين: تطوير وسائل الدفع في الجهاز المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 2006، ص 83 .

2-حميزي سيد أحمد ، تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل الجهاز المصرفي الجزائري،رسالة ماجستير،غير منشورة،2002، -2 ص 15 .

3- قانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 .

4- المادة 84 من قانون النقد و القرض .

5- المديرية العامة للشبكة – بنك الجزائر- .

6- بموجب المادة 108 من الأمر 75-89 المتضمن قانون البريد و المواصلات

7-الطاهر لطرش،تقنيات البنوك،ديوان المطبوعات الجزائرية،الجزائر،2005،ص67

8-اكرم ياملكي،الأوراق التجارية و العمليات المصرفية،الدار العلمية الدولية للثقافة و النشر و التوزيع،الاردن،2001،ص 56 .

9-ابو اسليمان عبد الوهاب،البطاقة البنكية،دار القلم ،سوريا ،1998،ص 62 .

10- صلاح الدين حسن السيسي،الخدمات المصرفية الحديثة،دار الوسام للطباعة و النشر،مصر،2003،ص47

11-احمد جمال الدين موسى،النقود الالكترونية و تأثيرها على دور المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية،منشورات الحلبي الحقوقية،1999 ،بيروت العربية . ص62 .

12- مسرور محمد ،نظام الدفع في الجزائر واقعه و أماله المقاصة و المقاصة الآلية، مذكرة ليسانس،جامعة الجزائر،غير منشورة، ص103 .

13- محمد تورشاد ،تحديث وسائل الدفع و انعكاياته على النشاط البنكي في الجزائر،رسالة مادستير،جامعة الجزائر،غير منشورة،2006،ص79 .

14-ابو سليمان عبد الوهاب،البطاقة البنكية،دار القلم ،سوريا ،1998،ص68-69

16-منصور محند , علوي فاطمة الزهراء , مشروع تحديث الهياكل القاعدية للنظام المصرفي بالجزائر, مذكرة ليسانس،كلية العلوم الاقتصادية،جامعة الجزائر، 2005/2004،ص87 .